

**الحماية القانونية من جرائم الاعتداء على المصنفات  
الرقمية في ضوء اتفاقيات الملكية الفكرية  
و التشريعات الوطنية**

رسالة مقدمة من  
**الباحث / عبد الرحمن محمد الطاف**  
ليسانس الحقوق . جامعة أسيوط، ١٩٩٦

لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم البيئية  
**قسم العلوم الاقتصادية والقانونية والتنمية الإدارية البيئية**

معهد الدراسات والبحوث البيئية  
جامعة عين شمس

٢٠١٢م

# **The Legal Protection From the Digital Categories in the Light of the Intellectual Property Agreements and National Legislations**

**By**

**Abdel Rahman Mohamed Altaf**

B.Sc. of Law - Faculty of Law- Asuit University, 1996

A Thesis Submitted in Partial Fulfillment

Of

The Requirement for the Master Degree

In

Environmental Science

Department of Environmental Economics Law and Management  
Sciences

Institute of Environmental Studies & Research

Ain Shams University

**2012**

## **ABSTRACT**

In fact, any scientific studies in its significance on vitality of the topic it tackles with attention to the method and results it reaches.

The study significance is crystallized in that the world witnesses one of the most important changes in civilization's history namely, the mental property and its value. The real challenge is embedded in that mental property and knowledge are the motivating power behind these changes. Mental property is an incentive encourages man to create; contributing in removal of restricts to allow science and technology to flood fluently and flexibly behind borders.



ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبُتْ  
أَيْدِي النَّاسِ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا  
لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ

صدق الله العظيم  
سورة الروم الآية (٤١)

الاٰهـدـاء

إلى والدى .. وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً...  
إلى روح عمي العزيز رحمة الله  
وزوجته.. وأبنائى . وأساتذتى  
وأشقائى.. وأصدقائى .. وأحبائى  
ولكل من مدد لي يد العون والمساعدة.

## شكر وتقدير

يسجل الباحث بكل الإعزاز والتقدير أسمى آيات الشكر، لسعادة الأستاذ الدكتور/السيد عيد نايل العميد الأسبق لكلية الحقوق جامعة عين شمس، الذي سعدت وشرفت كثيراً بقبوله الأشرف على الرسالة مع الاعتراف بجهوده الطيبة وتوجيهاته السديدة والقيمة والبناءة، رغم مهامه الجسام.

كما أسجل سعادتي وعظيم شكري وامتناني بموافقة فقهاء القانون في مصر، سعادة الأستاذ الدكتور: مصطفى فهمي الجوهرى وسعادة الأستاذ الدكتور فيصل زكي عبدالواحد علي المشاركة في مناقشة موضوع البحث، الأمر الذي يوفر فرصة نادرة لإثراء البحث.

كما أخص بالشكر سعادة الأستاذ الدكتور: أحمد وهدان، الذي أستقطع من وقته وبذل جهده وساهم بأقصى ما يستطيع أن يقدمه أستاذ لتلميذه طوال فترة البحث، ، فجزاهم الله جميعاً خير الجزاء.

## المستخلص

ترتكز أي دراسة علمية في أهميتها على حيوية الموضوع الذي تتناوله والمنهج المستخدم والنتائج التي تنتهي إليها.

وتتضح أهمية الدراسة الحالية من أن العالم يشهد أحد أهم التحولات في تاريخ الحضارة، والنمو المتزايدة بإدراك أهمية الملكية الفكرية، وفي هذا الجانب يمكن التحدى ذلك أن الملكية الفكرية والمعرفة هي القوة الدافعة وراء تلك التغيرات، وتعتبر الملكية الفكرية حافزاً لتشجيع الإنسان على الإبداع وتساهم في إزالة الفيود لتدفق العلم والتكنولوجيا عبر الحدود.

ولا مراء في أن حماية المصنفات الرقمية أصبحت من المتطلبات الملحة التي تتطلبها النهضة الثقافية الحالية، ويدعو إليها ظهور الوسائل الحديثة في الطبع والنشر.

ونذلك تأمّلنا للمبدعين على حقوقهم وحافظاً على ثمار جهودهم وابتكاراتهم العقلية وحافظاً وتشجيعاً لهم على المضي قدماً في نشاطهم الفني والعلمي مع توفير الحماية الفعالة لها على جميع الأصعدة، سواء على صعيد الإجراءات التحفظية أو المدنية أو الجنائية.

تسعى هذه الدراسة إلى التوصل إلى الحفاظ على التراث البيئي الطبيعي المصري المستغل عالمياً بواسطة المصنفات الرقمية عن طريق توفير الحماية الجنائية لتلك المصنفات والكشف عن الفلسفة التشريعية الوطنية القائمة وتطويرها للوفاء بالالتزامات الدولية وتوفير الحماية اللازمة للمجالات الجديدة التي يتبعين أن تمتد إليها الحماية وفق المعايير الدولية المستحدثة مع وجوب وضع تشريع خاص لجرائم الحاسوب الآلي والإنتernet. والتوصول إلى تحديد محل الحماية. والإسهام في تحقيق التوازن بين حماية حقوق الملكية الفكرية وإنقاذ الملكية الفكرية بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها بالأسلوب الذي يحقق الرفاهية والتوازن بين الحقوق والواجبات. وكذلك إحداث تمييز لائق بين السلوك المشروع وغير المشروع في مجال استخدام المصنفات الرقمية. وأيضاً الخروج ببعض المؤشرات والنتائج والتوصيات التي تساعده في تقديم الحماية للمصنفات الرقمية، والحفاظ على التراث البيئي الطبيعي المصري.

## **مقدمة :**

الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية لعالم الحوسبة والاتصالات والإنترن特 تشير العديد من المشاكل والتساؤلات ابتداءً بشأن تحديد حقوق الملكية الفكرية في بيئة الإنترن特، وتحديد المصنفات محل الحماية، واستقصاء الحماية الالزمه لمواجهة الاعتداءات، والمخاطر التي تتعرض هذه الحقوق، وتقييم ما إذا كانت القواعد القائمة ضمن تشريعات الملكية الفكرية أو غيرها من التشريعات كافية لتوفير الحماية لهذه الحقوق، أم أن هناك ثمة حاجة لتشريعات خاصة للمصنفات محل الحماية في بيئة الإنترن特 وهذه مسائل ما تزال مثار جدال ومحل بحث.

## **مشكلة الدراسة:**

- عدم قدرة القوانين الموضعية على التماشي مع العصر الحاضر ومع التطورات التكنولوجية الحديثة في مجالات الكمبيوتر، وقد نتج عن هذا التطور ظهور حقوق جديدة للمؤلف لم تكن ملحوظة سابقاً وأعمالاً فنية وأدبية تحتاج إلى نصوص جديدة وواضحة تؤمن لها الحماية الالزمه، كما أن التطور التكنولوجي سهل نقل أو نسخ أو استغلال العمل الأدبي أو الفني أو العملي بشكل غير مشروع وبدون إذن أو ترخيص من صاحبه.

## **أهمية الدراسة:**

ترتکز أي دراسة علمية في أهميتها على حيوية الموضوع الذي تتناوله والمنهج المستخدم والنتائج التي تنتهي إليها.

وتتضح أهمية الدراسة الحالية من أن العالم يشهد أحد أهم التحولات في تاريخ الحضارة، والنمو المتزايدة بإدراك أهمية الملكية الفكرية، وفي هذا الجانب يمكن التحدى ذلك أن الملكية الفكرية والمعرفة هي القوة الدافعة وراء تلك التغيرات، وتعتبر الملكية الفكرية حافزاً لتشجيع الإنسان على الإبداع وتساهم في إزالة القيود لتدفق العلم والتكنولوجيا عبر الحدود. ولا مراء في أن حماية المصنفات الرقمية أصبحت من المتطلبات الملحة التي تقتضيها النهضة الثقافية الحالية، ويدعو إليها ظهور الوسائل الحديثة في الطبع والنشر.

وذلك تأميناً للمبدعين على حقوقهم وحفظاً على ثمار جهودهم وابتكاراتهم العقلية وحافظاً وتشجيعاً لهم على المضي قدماً في نشاطهم الفني والعلمي مع توفير الحماية الفعالة لها على جميع الأصعدة، سواء على صعيد فظية أو المدنية أو الجنائية.

-ج-

## **أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة إلى:

١. الكشف عن الفلسفة التشريعية الوطنية القائمة وتطويرها لوفاء بالالتزامات الدولية وتوفير الحماية اللازمة للمجالات الجديدة التي يتغير أن تمتد إليها الحماية وفق المعايير الدولية المستحدثة مع وجوب وضع تشريع خاص لجرائم الحاسوب الآلي والإنترنت.
٢. التوصل إلى تحديد محل الحماية.
٣. الإسهام في تحقيق التوازن بين حماية حقوق الملكية الفكرية وإنقاذ الملكية الفكرية بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها بالأسلوب الذي يحقق الرفاهية والتوازن بين الحقوق والواجبات.
٤. إحداث تمييز لائق بين السلوك المشروع وغير المشروع في مجال استخدام المصنفات الرقمية.
٥. الخروج ببعض المؤشرات والنتائج والتوصيات التي تساعد في تقديم الحماية للمصنفات الرقمية، والحفاظ على التراث البيئي الطبيعي المصري.

ومن خلال هذه الدراسة، نرى أن التطور التكنولوجي الهائل أدى إلى إيجاد فراغ تشريعي، كان يتغير على رجل القانون السعي إلى سده، خصوصاً بعد أن أصبحت المعلوماتية قضية الجميع، ولم تعد ظاهرة محدودة النطاق مقصورة على قطاع تقني معين، حيث ترتب على تزايد عدد المعنيين بهذه الظاهرة ضرورة تدخل رجال القانون لضبط عملية استغلال الحاسوب في هذا المجال الحيوي، وهو مجال المعلومات، وذلك لنقض على مخاوف البشر من الحاسوب الآلي، وتطويعه لخدمة العدالة أسوة بما حدث من تطوير له لخدمة مجالات الحياة كلها. ولقد حاولت الدراسة الإجابة على العديد من الأسئلة منها: مدى كفاءة وكفاية التشريعات القائمة والجهود الدولية في تقديم الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية.

## **النتائج والتوصيات :**

### **أولاً: النتائج:**

- حماية المصنفات الرقمية أصبحت من المتطلبات الملحة التي تقتضيها النهضة الثقافية الحالية، ويدعو إليها ظهور الوسائل الحديثة في الطبع والنشر.
- جرائم الحاسوب الآلي والإنترنت بصفة عامة، وجرائم الاعتداء على المصنفات الرقمية بصفة خاصة، شديدة التعقيد يصعب التحقيق فيها، كما يصعب الإمساك بال مجرم، وإثبات التهمة عليه، نظرا لأنها ترتكب من متخصصين ومحترفين في مجال الحاسوب الآلي والإنترنت.
- مكافحة جرائم الاعتداء على المصنفات الرقمية تقتضي توحيد التشريعات المختلفة.
- أهمية وجود محاكم مختصة مشكلة من قضاة ذو دراية وخبرة عالية بحقوق الملكية الفكرية.

### **ثانياً: التوصيات:**

- ضرورة تشديد العقوبة في حالة ارتكاب جرائم الاعتداء على المصنفات الرقمية.
- ضرورة إنشاء محاكم مختصة بالملكية الفكرية، تشكل من قضاة على أعلى مستوى ودرجة بقوانين واتفاقيات الملكية الفكرية.
- ضرورة سد الفراغ القانوني في القوانين المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، ولا سيما في مجال الإجراءات الجنائية.
- استحداث نص قانوني ينص على حماية المخطوطات وصور الآثار (التراث البيئي الطبيعي) والتي تنشر بدون إذن من الدولة باعتبارها مالكة لهذا التراث.
- إنشاء وحدة تحقيقات رئيسية تتولى مهمة الادعاء في جرائم الحاسوب الآلي والاتصالات المعقدة.
- تدريس مواد الحاسوب الآلي لرجال الشرطة، وذلك لمواجهة التقدم الهائل والسريع في مجال تكنولوجيا المعلومات.
- تعزيز التعاون الدولي في مجال جرائم المعلوماتية والإنترنت.
- الانضمام إلى المنظمات والاتفاقيات الدولية المعنية بمواجهة جرائم الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية.



رقم الصفحة	المحتويات
٧٤	الفصل الثالث : الأحكام الموضوعية لجرائم الاعتداء على المصنف الرقمي
٧٦	المبحث الأول: صور وأنماط جرائم الاعتداء على المصنف الرقمي
٧٧	المطلب الأول: الركن المادي
٨٦	المطلب الثاني: الركن المعنوي
٩١	المبحث الثاني: العقوبات المقررة لجرائم الاعتداء على المصنف الرقمي
١٠١	الفصل الرابع : الأحكام الإجرائية لجرائم الاعتداء على المصنف الرقمي
١٠٢	المبحث الأول: في مرحلة جمع الاستدلالات
١٠٢	المطلب الأول: مرحلة جمع الاستدلالات
١٠٩	المطلب الثاني: سلطة جمع الاستدلالات
١١٢	المبحث الثاني: في مرحلة التحقيق
١٢٧	المبحث الثالث: في مرحلة المحاكمة
١٣٥	الفصل الخامس : البنية التشريعية والجهود الدولية المعنية بمواجهة
١٣٦	الاعتداء على المصنف الرقمي
١٣٧	المبحث الأول: تقييم فعاليات البنية التشريعية المعنية بمواجهة
١٤٢	الاعتداء على المصنف الرقمي
١٤٨	المطلب الأول: البنية التشريعية في بعض النظم المقارنة
١٤٨	المطلب الثاني: البنية التشريعية في مصر
١٤٨	المبحث الثاني: الجهود الدولية المعنية بمواجهة الاعتداء على المصنف
١٤٨	الرقمي
١٥٢	المطلب الأول: الاتفاقية الدولية للمنظمة العالمية للمصنف الرقمي (وايبو)
١٥٤	المطلب الثاني: اتفاقية منظمة التجارة العالمية (الترис) اتفاقية الجوانب
١٥٤	المتعلقة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية
١٦١	المطلب الثالث: المعاهدة الدولية لمكافحة جرائم المعلوماتية والإنترنت
١٦٥	(بودابست ٢٠٠١)
١٧٠	المطلب الرابع: الجهود الإقليمية المعنية بمواجهة جرائم الاعتداء على المص-
١٧٠	المطلب الخامس: الأجهزة الشرطية القائمة على مكافحة جرائم الاعتداء على
١٧٠	المصنفات الرقمية
	الخاتمة
	النتائج

رقم الصفحة	المحتويات
١٧١	الوصيات
١٧٢	المراجع
١٧٢	ملخص البحث باللغة الإنجليزية
A	

## تمهيد

### تمهيد:

يعتبر تراث البيئة المصرية مظهراً من مظاهر الإبداع الإلهي، تطبق عليه الحماية القانونية، وتعبيراً عما تتمتع به مصر من ثروات بيئية اعتبر دولياً تراثاً طبيعياً (Natural Heritage)، كما صنفته منظمة اليونسكو وتولت حمايته بطرق متعددة من خلال مشاريعها المختلفة، وأقرت بضرورة إسباغ نوع من الحماية القانونية التي تفرض على نتاج الفكر أو الأعمال الإبداعية أو الطبيعية ولا جدال في أن مثل هذه الحماية تعد وسيلة لحفظه واستمراره ونشره على نطاق أوسع في الداخل والخارج.

ويتم استغلال صور البيئة المصرية في دول عديدة لأغراض تجارية دون إذن مسبق من الحكومة المصرية صاحبة الحق في ذلك الاستغلال، ويتم في العديد من الأحوال استخدام هذه الصور عن طريق تشغيلها ضمن منظومة المصنف الرقمي.

ومن هنا يثار التساؤل حول كيفية توفير الحماية للتراث البيئي الطبيعي المصري المستخدم على النحو سالف الذكر في إطار اتجاه الدولة نحو سياسات طموحة ومهمة في حقل صناعة البرمجيات وتقنية المعلومات، ومنها على سبيل المثال إنشاء القرية الذكية.

وبناء على ذلك يجب تجريم تصنيع مصنفات رقمية التي تساهم في تلوث البيئة القضائية عن طريق الإشعاعات الصادرة عنها والمنتشرة بالجو، وإلزام المنتج لتلك المصنفات بالالتزام بما تفرضه التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية بإنتاج مصنفات رقمية صديقة للبيئة. وعلى هذا النحو ومن الجهة القانونية ومن أجل إيضاح سبل الحماية الجنائية للمصنف الرقمي الذي يعرض تراث البيئة المصري وغيره فلا يوجد في الوقت الحاضر من الأدوات التشريعية الوطنية ما يمكن الإشارة إليه لفاعليته سوى الفصل الخاص بنقل التكنولوجيا في قانون التجارة المصري الذي نص في المادة ٧٦ منه على أن "يلتزم مورد التكنولوجيا بأن يكشف للمسحور في العقد أو خلال المفاوضات التي تسبق إبرامه عما يلي:

**أ- الأخطار التي قد تنشأ عن استخدام التكنولوجيا وعلى وجه الخصوص ما يتعلق منها بالبيئة أو الصحة العامة أو سلامة الأرواح أو الأموال :**

وفي مجال استعراض دور الاتفاقيات الدولية في الشأن نفسه فقد أقرت اتفاقية الترس حقوق الحصول على براءات اختراع (Patent) لكافة الاختراعات وفي كافة ميادين التكنولوجيا لإسباغ الحماية عليها، كما فرضت المادة ١/٢٧ من الاتفاقية مبدأ عدم التمييز بين الاختراعات

ووفقاً للمادة ٢/٢٧ من الاتفاقية يجوز للدول الأعضاء أن تستبعد من القابلية للحصول على براءة الاختراعات التي تمس حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات أو تحدث أضراراً شديدة بالبيئة في إطار التدابير التي تتخذها لحماية النظام العام أو الأخلاق الفاضلة.

وعلى هدى اتفاقية الترس قد تبني قانون الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ سياسة تشريعية بالنص على استبعاد:

١. الاختراعات التي يكون من شأنها استغلال المساس بالأمن القومي أو الإخلال بالنظام العام أو الآداب أو الإضرار الجسيم بالبيئة أو الإضرار بحياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات.
٢. الاكتشافات والنظريات العلمية والطرق الرياضية والبرامج والمخططات.

ومن المفهوم أن برامج الحاسوب الآلي والمصنفات الرقمية المحتوية على التراث البيئي المصري وغيرها في حاجة إلى الحماية في القانون